



جريدة مصر العربية

النيلية لوزارة

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٠١٥ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على المستندات :

وعلى قانون تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ،

وتمضي اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات الصادرة بقرار رئيس الجمهورية رقم ٨٠٩ لسنة ١٩٧٥ وتعديلاتها ،

وتلي قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٩٣ لسنة ١٩٣٠ بالشروع في بعض الاختصاصات ،

وعلى موافقة المجلس الأعلى للجامعات ،

وبناء على ما عرضه وزير التعليم العالي ،

قرار

( المادة الأولى )

يضاف إلى كليات البند ثالثاً (جامعة عين شمس) ، والبند حادي عشر (جامعة المنصورة) من المادة

الأولى من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات المعهد والكلية الموضحان بعد :

ثالثاً : جامعة عين شمس :

٢١ - معهد الدراسات العليا للبردي والنقوش وفنون التراث ،

حادي عشر - جامعة المنصورة :

٢٠ - كلية الحقوق

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وي العمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

رئيس مجلس الوزراء  
(مهندس إبراهيم محلب)

بمقدار هدية مجلس الوزراء في ٢٧ شهر سبتمبر سنة ١٤٣٦ هـ  
الموافق ١٢ أغسطـس سنـة ٢٠١٥ مـ

صورة مرسلة إلى السيد / وزـير التعليم

رئيس

هيئة مستشاري مجلس الوزراء  
(وزير)

الدكتـور / السيد محمد السيد العطـان